



المفرطين في التشديد بأصول حماية الصناعة والتجارة مبرح لامتة في خطية التامها قبل وفاته يرضة امام انه لابد من توسيع نطاق التجارة وعقد المود مع امض الدول توصلا لهذه الغاية وفتح حلات في ابواب الجمارك المسدودة

وليست امة الاميركان وحدها في حاجة الى المبادلة التجارية بل جميع امم الارض المنتجة مضطرة لمبادلة محاصيلها زراعية كانت او صناعية . وليس الاستحصا ل غاية وانما هو واسطة والمستحصلون لا يستحصلون لانفسهم بل للانتفاع بما اخرج اليه من ثمرات اعمال غيرهم عن طريق المبادلة ومكانتها ورواجها متناسبا مع مكانة المصادر ووفرتها وتحقيق ذلك من واجبات التجار مباشرة واما الحكومة فلا ينتظر منها الا ابلاغ التجار بما يتصل بها من الاعيار بواسطة فناسلها والذب عن حقوق رعاياها في البلاد الاجنبية وان لائسن قوانين والنظمة تحس حرية التجارة وان نقيم قوتها منام قوى الافراد حيث تكون الامة متأخرة في العلم والتجارة وان تكون لم خير دليل فيما يمكن ان تكون

ولكن التجار في البلاد الراية لا يعتمدون في ترقية التجارة الوطنية الا على انفسهم ولا يستغني تجار الامم النازلة عن هذا العضد على ان موظفي الحكومة لا يملكون حق العلم ولا يستطيعون ان يعلموا كنه التجارة وسير اعمالها . فكيف يصح ان يفقدوا التجار وهم اخرج الى قيادتهم وآرائهم المؤيدة بالاشهار الصحيح والتجارب المتواصلة .

واضارى القول فلا يتعذر بالحكومة ان تعين وجهة سير التجارة بين بلادها والبلاد الاجنبية وان فعلت لا تصنع حاداً اوجه تداعلها حتى تقع في مثله ومن المهم على الحكومة ان تشار من هم احق بالمشورة في سن الشرائع والانظمة الداخلية وتعيين خططها سبل المشاريع العمرانية ووضع الضرائب التي لها علاقة بالتجارة والقيام بكل ما له مساس بالمصالح الاقتصادية والاتع في جميع يدها فلا تطبق شرائعها على حاجيات الامة ولا تلائم الاحوال الاقتصادية وتحمول دون ارتقاء البلاد من حيث العمران وتغنى الروح التجارية بالتعديل الذي تحدته في اصول الضرائب . وهذا فلت المبدأ الذي يهدي الحكومة الى المحجة المثل في بحرى اعمالها ويقوم بكثير من الواجبات التي ترتفع بها مكانة التجارة الوطنية هي العرفة التجارية

احذت الطبقات الاقتصادية «\*» في الامم التي نالت حريتها السياسية واحفظت هي ونوابها بحق التشريع تسعى لترقية الاوضاع التي يوشعها المنتهين «\*» الفتح «\*» من بينهم

«\*» التجارة والزراع والصناع نوابات مذاهب المعاش المشروع

أيدى المصالح منافع الطبقات الاقتصادية، وكان لهذه الحركة الاقتصادية اثرات عظيمة تعود على الافراد والامة بالنفع العميم ولما كان أعضاء هذه الاوقاف «غرف التجارة والزراعة والصناعة» يمثلون الطبقات الاقتصادية عامة أصبحت كلمتهم وفذة عن موكلتهم والحكومة تحترم آراءهم واقوالهم وتصبح الى مطالبهم لانه انشاء الزراعة والصناعة والتجارة وعمدهم ولهم المصالح على حاجات البلاد، وهذا النوع وتصارفت في وقتهم بينها وبمجموعتها حول مركز واحد ومن المسلم انه لا يعتمد في الشؤون الحيوية الا على ذوي المصالحات والمصالح الحيوية ولذلك يستأر من آراء ارباب الصناعات في الصناعة ومن التجار في التجارة عن التجارة . ولما كان الرجوع في كل مسألة الى عامة التجار والصناعة، متعذراً اقتضت الحال ان تعبر هذه الغرف والاندية التي حاز اعضاؤها الثقة العامة مرجعاً وآراء هذه الاندية فتعبر كآراء عامة افراد الطبقات الاقتصادية . والحكومة تعلم حق المصالحات موكلتي رجال هذه الاوضاع قوة عظيمة اجتماعية في البلاد وان الايدي لا تجسر ان تتلاعب بهذه القوة .

افهمت الغرف التجارية مصلحة يجب الدفاع عنها ولا يرجى اقتطاف الثمرات من هذه المصلحة بمجرد اجماع الحكومة وتدابيرها ولذلك لا ينكر احد الداعي الى تأسيس الغرف التجارية ولكن على هذه الغرف استئلى طراز واحد في كل قطر ومصر .

الغرف تنقسم من حيث تأسيسها فديان

١ - الغرف المؤسسة على القاعدة الفرنسية تؤسسها الحكومة ويختار جلسائها من تسييم الحكومة عنها وحتى انتخاب اعضائها بمحضور التجار المقيمين في محل الغرف التجارية او من يدفع منهم، بلغة معينة من ضريبة البائتات والحقبة ان هذا الشكل من الغرف عبارة عن نقابات الزامية ومدخلها من الضرائب الموضوعة لها .

والغرف التجارية في ألمانيا وهولندا والنمسا وإيطاليا والبرازيل ورومانيا من هذا القسم .

والغرف الصناعية والتجارية في النمسا تولد تلقائياً الى مجلس الامة ولذلك فان لها صلاحيات فروعاً سياسية تقوم بها . وغرف التجارة الالمانية رسمية ايضاً ولكل من غرف الحكومات الالمانية التجارية قوانين خاصة بها . ولها واجبات خاصة عدا عن واجباتها العامة تنطبق بالامور العادية اذ انها تشعب مرشحين من التجار بنطاقهم امر القضاء في محاكم الدعاوي التجارية وتعرض اسماهم على الامير .

والغرف التجارية في إيطاليا تابعة للقانون ١٨٦٢ وغرف التجارة الرومانية تابعة لقانون ١٨٨٦ أما الغرف التجارية الألمانية فهي على الجلة من الغرف المؤسسة على القاعدة الفرنسية .

٢- الغرف المؤسسة على القاعدة الانكليزية عبارة عن نقابات تجارية حرة ليست لها صفة رسمية قط . ومدادها من روائب الاعضاء وهذه الغرف التي يمكن ان ينظم في شكلها جمهور صوف التجار الحرة بنقابات المصانع المتحدة المولدة من رؤساء الصناعة بتلك النقابات المنتشرة في الانظار الأوروبية كافة .

تلتزم الغرف التجارية كل عام في الكترا ونو لاف مؤتمرا عاما وكذلك في اميركا ولقرارات التي تعزم في مؤتمر اميركا وانكلترا شأن عظيم . والغرف التجارية في البلجيك واميركا والبرغال واليابان من هذا النوع . تشبه الغرف التجارية الانكليزية الشهور وتشهد بمحاضاتها وتنو في في مقابلة ذلك «رأب معينة من المدن . وهذه النقابات «الغرف التجارية الانكليزية» التي تولد قوة عظيمة في مملكة بريطانيا العظمى تأثر كل في كثير من الاصلاحات القانونية .

وقد كانت غرف التجارة في البلجيك الى تاريخ ١٨٧٥ من نوع الغرف الفرنسية ثم زعت «ضم الدول» عنها الصفة الرسمية وسمح للشون من ذلك العهد بتأسيس غرف حرة . اما روسيا فلها اشكال من الغرف خاصة بها :

اولا في كل بورص لجأت اجتماع التجار والصناع على اختلاف صروبهم وهذه الاجتماعات متوالية . ثانيا ان لكل من صنوف التجار والصناع بجامع ينتخب اعضاءها «جمهور الصنف الذي ينسب اليه» وامم هذه المجموع «تجمع مدني روسيا الجنوبية» وتلتزم هذه المجموع مرتين في الخريف والربيع من كل عام وتقدم اجتماعاتها خمسة عشر يوما او عشرين وقد تتجاوز الاحتمالات هذه المدة . ثالثا ان في نظارة التجارة الروسية مجلسا صناعيا تجوياً تعين الحكومة الصنف من اعضاءه وتنتخب الصناع والتجار من الاعضاء ويتجدد التمثيل هو الامم «الاعضاء المنتخبون» مرة كل ثلاثة اعوام .

فتم الواضع القانونية التي لها علاقة بالتجارة والصناعات كافة من شأن دور البورص والجامع والمجلس الصناعي التجاري في نظارة التجارة الروسية وكل من هذه الاوضاع يؤخذ رايه في الواضع المذكورة .

على الفرق التجارية المؤسسة على الأصول الأمريكية لتتمتع المؤسسة منها على  
الأصول الفرنسية ؟

ليس من جواب لطاعي لهذا السؤال لأن لكل الفرق أي كونه اسمية أو حرة تابع  
لأخلاق الأمة وآدابها وعاداتها وتبع تراثها .

لمنح تكون فكرة الاشتراك بالأممال والألغام والحرارة على القيام بالتاريخ الحديثة  
في القوم تقوم التجارة تأسيس عرف حرة إلى يرون والشروط التي يستعملونها  
فصلان بذلك الصانع التجارية وحسبها القدر على الشعور على والمادي لا يدرى الأشياء  
على الاختراع ولا بد للقيام بهذه للتاريخ من اشراك القانون عليها

ولم يقتصر الأمر على تأسيس عرف تجارية في بلادهم بل أسسوا لها في البلدان  
التي يتجرون بها فإن فرنسا اجتمعت عشرين لغة تجارية في الهند ونيوكلية وزومبية  
وغيرها من المستعمرات وغيرها من المكاييل والتاريخ والتجارات وأمريكا وإيطاليا وإسبانيا  
عرف تجارية في باريز وقد نجم عن هذه الفرق فوائد كثيرة لتجار البلاد التي تنسب  
لها وذلك لأنها أخذت منها الأجر الكفيلة وبذلك تكون حاجيات البلاد التي أسست  
لها وبيعول سكانها وأدواتهم وبذلك فاعدم إلى إيجاد المصادر وتوسيعها .  
وتكون دراسة الشؤون لهذه الفرق التي تؤسس في البلاد الأجنبية في عدة الفاعل  
على الأسلوب .

والحكومات تخصص مبلغ من وودلها تدفعها إلى الفرق التجارة المؤسسة في البلاد  
الأجنبية لخدمة التجار في موانئها كما من الموائد والاعتاد وليس لهذه الفرق صفة  
رسمية عند الحكومة منسب لها ولا عند الحكومة التي أسست في بلادها ومطارة  
التجارة الفرنسية المؤسسة خارج فرنسا وهذه تجار الحكومة الفرنسية وأحد .

\*\*\*

وقيل إن ليس ثلث الفرق التجارية وتوابعها في فرنسا والبلاد العربية تأتي هذا  
على التعريف بوشائف الفرق التجارية في حياة التجارة العامة لكل منطقة .

١- الفرق التجارية تعنى حق العناية بالحياة الاقتصادية للفرق وتلقى مسألة  
التعليم التجاري بما يحددها من الثبات فتبذل المدارس التجارية وتسهيل التسمية إلى  
التجارة والسياحة ونحوها في الموسم فمكة الاقتصاد والحرارة وتعلم عند مدارس الخطوط  
المعبدة التي تلوي إرادة الطلاب وتؤسس الكتاب لآلاف الشبان والطلاب طالعة

التكليف والمصنفات الحرة بالبلاد السباح وتدعو أهل العلم لانتهاج الحاسرات وتفتح الجوائز للتيمن في ذلك الاجتية وتعلم في مدارسها التي تكون ميداناً فسيحاً لحركتها التجارية وفي الحق تشي شبيهة بتلك حربية على الدخول في الحياة التجارية تدخل هذه الحياة والامام مشكلة بالحاج .

ومن مميزات التربية الاقتصادية المروس القليلة والشاحف التجارية . دور الاتباء والاستعلامات وكل هذه مميزات لواء التدريس والتعليم .

٢ - الفرق التجارية توجه الرأي العام نحو عند المناهضات التجارية على المبادي الحرة وتسعى في تنظيم تعريفات الجمارك بحيث تسهل تسويق التجارة وتقدمها

٣ - يدرس الفرق التجارية سبب هذه التقلبات بين الام حيازة الحق التملك الصناعي خارج البلاد كما في داخلها والطلب من الدواوين العامة لانتقال الحقوق الاجتماعية واليوت التجارية من البائع الى المشتري دون اشتراط الى تغيير اسمائها وبذلك يصان كل ادم تجاري ذي خبرة من الاختلاس والضياع .

٤ - الفرق تعمد الحكومة تداء واداء لانشاء المشاريع امراتية النابعة .

٥ - تصدر الفرق التجارية مناسير ومحلات وتطبع محاضر جلساتها وكثيراً ما تنشر نتائج تجميعاتها الخاصة عن المسائل التجارية .

٦ - اذا كانت دائرة العرفة شديدة النطاق لا تقتصر في امكانها وتطاعتها على هذه الحائرة وتطالب بالاصلاحات التي تنبع عادة عنها المملكة وتفتش كل ما يمكنها من الوسائل التي تؤدي الى التقدم والرفق .

وفي الزاكن التجارية الاوربية كاه اندية تقوم بهذه الوظائف احسن قيام واعضائها من الرجال الذين تلتوا ارمين او خمسين سنة من حياتهم في التجارة والشهرة وفي بلادها بالعلم والنجح ومكالم الاخلاق . واداشت ان تعلم كمال اعمال اولئك الرجال . رجال العلم وامل وبنامتهم من اللواتي هذه الزاكن في المسائل التي لها ماساس بحياة بلادهم الاقتصادية والادبية ومطالبتهم انهم يعرضونها على حكوماتهم واعمالهم وآثارهم القليلة كلها شرايد وجميع دانة .

التست قرأت عرفة التجارة من الفرق الفرنسية وذلك سمحت هنا عن . انهي هذه وتجسرها العلم منشأ تلك . اول عرفة تجارية فرنسية أسست عرفة مرميلاً التجارية التي كان تأسيسها في اواخر القرن السادس عشر ونشأ ايضا في اوائل القرن

السابع عشر من العرف التجارية في نزع مدائن في تسوية محافظة على السطح التجارية .  
 ولكل واحدة من هذه العرف شكل خاص ومع ذلك فإن لها أوصافاً عامة مشتركة  
 بين فاعلها العرف الطبيعي . فاعلها عداً كالتجارة والأطباء المصنوعين . فاعلها  
 بواسطتين من صفوف التجار والمهنيين منهم الأمن أعضاء محكمة التجارة سابقاً . وكانت  
 العرف مسككة بغير آرائها ومطالبها في ماضيها على السطح التجارية ودر من المذكرات التي  
 يدونها التجار إليها إلى المراجع العليا .

يقول مؤرخو العرف لم تؤثر هذه العرف في سياسة البلاد الاقتصادية تأثيراً  
 مهماً ولم يكن لها سلطة تذكر إلا أن طرق التجارة التجارية لم تكن كذلك بالنسبة  
 لامتيازها الطبيعي ولأن تطبيقات الشرق كانت مغلقة . ولذلك فإن التجار من المشرق  
 والولايات المؤيدة باليونان وكانت تسمح لأكلة الرسم بين في مرسيليا وكانت لها  
 اسطول خاصة المصيرية في البحر . والفرمان . ومن جهة التجارة التي كانت تشي  
 الامرى وتقدم الهياكل إلى الملك وتبث السفن المتكثرة . وقد كانت المظالم الامنية  
 مليوناً واحداً عام ١٧٨٩ .

ولما لم يكن أكثر اوضاع العرف السابق على الثورة المردومة الكبرياء اعطت العرف  
 التجارية في الجدة . مدالية واحدة عام استفي اثنين وعشرين لهذه علف تجارية  
 مفيدة ببيود نظامية ضيقة . التعلق غير ان هذا الشكل لم يجر قدا ولم يتبع وقتئذ حتى  
 انتخاب الاعضاء الاربعين الوحديين لاجرا كان يشهد الرأى وليس الامر بالمؤرخ  
 سنة ١٨٣٠ . احدثت حلل متبعة مؤلفة من أعضاء محكمة التجارة وأعضاء مجلس الصلح  
 وحاضرين التجار يقع عدم عدد أعضاء لائلك المجلس ونحت ثورة عام ١٨٤٨ اسقى  
 انتخاب الاعضاء لفرقة التجارة التجار الذين يؤيدون حرية الملك علة . ولما حدثت  
 الادارة السابقة امر الامير ان يكون تأليف لجنة الانتخاب من قبل الرأى والجامعة  
 اربعة الميوز في انتخاب الاعضاء وضمت عام ١٨٧٠ . وأمر نظام يتعلق العرف التجارية  
 وضع عام ١٨٩٨ .

والعرف التجارية في نظر القانون الفرنسي في واحدة المصالح اسماو الحكومة عن  
 المصالح التجارية في اعتبارها البينة . ولا توجد العرف التجارية في انكسرت عام ١٩١٤  
 نظير التجارة والمسئلة تأميمها حيث برز النفع غير انظر رأي مجلس الشورى التي طلب  
 الامر تأسيس العرفة فيما ورأى المجلس الولاية العام العرف التجارية فيما يملك ذلك

تفتح بارادة خاصة . وفي القانون صراحة بأنه لا بد من وجود غرفة تجارية واحدة في كل ولاية على الأقل واذا دعت المصالح التجارية الى تأسيس اكثر من غرفة يجوز وعندئذ يذكر في الارادة الصادرة بتأسيس كل غرفة حدود المنطقة التي يتعلق بالغرفة الدفاع عن مصالحها التجارية . وفي بعض الولايات تسمح غرف تجارية . وللغرف التجارية اعضاء اصليون او عاملون واطباء تجاريون . وسأعود الى بيان كيفية انتخاب الاعضاء الاصليين لما الاعضاء المراسلون فتنتخبهم الغرف رأساً ولم الحق في حضور الجلسات ويستثاء بأرائهم ولا يجوز ان يكونوا اكثر عدداً من الاعضاء الاصليين . والاعضاء المراسلون احسن صلة بين الغرفة والتجار وبوجودهم في هذه العضوية يتهيئون للانتظام في المستقبل في العضوية الاصلية التي لاشك انها اكثر مكانة من الاولى ولا يغرب عن القاري الكريم ما ينجم عن هذه الاصول من التوائد . وعدد الاعضاء الثمانية بناف بين ٩ و ٢١ ويجوز ابلاغ عددهم الى (٣٦) في غرفة التجارة الباريزية فقط ويجب التصريح بمدد اعضاء كل غرفة في الارادة الفضية بتأسيسها واذا قضت الاحوال يجوز تعديل هذا العدد بالارادات التي تصدر بمدد التأسيس .

واليك الآن اصول انتخاب الاعضاء الاصليين . ينتخب كل من محكمة التجارة وغرفة التجارة ومجلس الصلح ومجلس البلدية والمجلس العام بعض اعضاء مجله فتتألف من هؤلاء المنتخبين « بفتح الحاء » ورواسا المجالس المذكورة « محكمة التجارة والغرفة التجارية ومجلس الصالح والمجلس العام » لجنة تتحقق بتعليم دفتر باسماء المنتخبين « بكسر الحاء » ولا يجوز ان يكون عددهم اقل من خمسين ولا اكثر من الف « الا في باريس فيجوز ان يكون عدد المنتخبين ثلاثة آلاف وان يكون معدلا لعدد عشر التجار المكلفين بتأدية ضريبة البائت ومدد انعام هذا المدة يدفعون به الى الوالي ليعلمه

ثم تلتزم لجنة الانتخاب تحت رئاسة مدير الناحية وتشرع بالانتخاب وشروط الانتخاب العضوية ان يكون المرشح مكلفاً بتأدية ضريبة البائت منذ خمس سنين ومقبلاً خلال هذه المدة داخل حدود الاقليم الذي تنتسب الغرفة اليه وبانها الثلاثين من عمره وان يكون ايضاً اما تاجراً او دلالاً في البورصة او من مديري شركات الاتونيم اوروبائاً لاحدى السف ذات الاسفار البعيدة وم بصرح القانون بشروط اللجنة غير انه معترضاً لما لا اعمال الفرق ومتاسداً من الشأن الوطني

وتجري الانتخابات بالرأي الخفي والاكثرية المطلقة عن المرشحين المسارة استلهم على

قائمة خاصة وإذا سلط الآراء، ينظر إلى الأكثرية بالإصطفاء وإذا تكررت التصاريح يرجح الأكبر  
سواءً تم بكتيون بمصر أو بصورة الانتخاب ويندفعونه إلى الرأى وهذا يرسله إلى ناطق التجارة .  
وإذا طرأ حق منطلق في رفض عضوية أي شخص كانت من المنتخبين ( بفتح الحاء )  
ولو لم يكن تمت أصابع قانونية . وبعد إجازة النقاب الأعضاء، وتصدق من قبل الناظر  
يؤسس الوالي الغرفة بالعدل . ومدة العضوية ست سنوات ويتجدد انتخاب ثلث  
الأعضاء مرة في كل عامين بطريقة الاقتراع ويجوز إعادة انتخاب أي عضو كان بعد  
انقضاء مدته مهما تكررت انتخابه لعضوية والعضو الذي يغيب عن الغرفة ستة أشهر بلا  
مذكرة يطلب الناظر رأي الغرفة في شأنه ثم بعد أخذ رأي الغرفة يعلن أنه اعتبر مستقلاً  
من عضوية الغرفة ويتنحى ( بفتح الحاء ) سواء في أول انتخاب ( من الانتخابات  
الجزئية ) التي تتخلل الست سنوات .

ظهر فقري، الكريم أن الانتخاب لا يشمل التجار كافة وإنما تكرر الطلب من مجلسي  
الأمة والأعيان توسيع هذا الحق ولم يسمع المجلس هذا الطلب . وبعد أن تألفت  
الغرفة من الأعضاء يجتمع أعضاءها ويتفقون ثم رئيساً أول ورئيساً ثانياً ورئيسين  
ثام بين وكاتباً أميناً للصندوق والغرفة التجارة البريرية وحدها الحق في انتخاب عدة  
رؤساء، ثام بين وكاتبين . ويتجدد انتخاب الرؤساء والكاتب وأمين الصندوق مرة  
في كل عامين ولا يأبى بتعديد انتخابهم . هذه الوظائف تقبها ولولاية والمتصرفين الحق  
في حضور الجلسات وآراءهم انتشارية وكانوا قبل من الأعضاء الطبيعية برأسون  
الجلسات التي يجتمعون بها . وإذا فُقدت الغرفة ربح اعضائها بأي سبب من الأسباب  
يجب انتخابهم في مدة شهرين . وتبدل هذه الانتخابات الانتخابات التامة . إلا إذا  
كانت السنة التي حدث فيها هذا النقص في مجموع الأعضاء . نة الانتخابات الجزئية  
فيجب حينئذ التبرص ردها تجري هذه الانتخابات . ولا يجوز هذا التأخر إلى حلول وقت  
الانتخابات الجزئية إذا فُقدت الغرفة نصف اعضائها فأكثر . ومن سبب الأصوات الكافية  
في الانتخابات التامة تنتهي مدته بانقضاء مدة العضو الذي انتخب عنه .

ولا تجري المناقشة من أمره في المرة الأولى إذا حضر أكثر من نصف الأعضاء  
ولا يوم أمر الاياكثرية الأصوات المطلقة وإذا تسلوت الأصوات للأرجحية بين  
حالب الرئيس .

ولا يتقاسم الرئيس والأعضاء بواجب عن وظائفهم هذه ورئيس محكمة التجارة

حق التقدم على رئيس غرفة التجارة في الشريكات كما ان لاعضاء هذه المحكمة نفس الحق على أعضاء الغرفة التجارية .

والغرف التجارية استقلال تام في الأمور الداخلية وهي تسن نظمها الداخلي وتعدله كما شاءت ولها حق المخاطرة رأساً مع ناضر التجارة وغيره من النظار . والقانون صريح في ان الغرف ان تشرع محاضر جلساتها واكثر الغرف تستفيد من هذا الحق . وليس لاعضاء غرف التجارة صفة الموظفين ولا تعتبر اعمالهم من اعمال القوة الاجراية بشانها . واليك الواجبات الرئيسة التي يجب ان تقوم بها غرف التجارة باعتبارها شخصاً ادنياً ذا استقلال له كما عليه حقوق وواجبات ،

١ - الاجابة عن الاسئلة التي ترد الى الغرف فيما يتعلق بالامور الصناعية والتجارية .

٢ - ان تبدي الغرف آراءها في اسباب ترقية الصناعات والتجارة

٣ - القيام بالاعمال التي يتحتم على الغرفة سياتها

فالبند الاول والبند الثاني من واجبات الغرف الاستشارية والثالث من حقوقها الادارية . والغرف التجارية تؤسس مخازن عامة ومستودعات تجارية ودوراً للبورصة ومدارس تجارية وكذلك تشتري امتيازات بعض المشاريع النافعة . ولا بأس بمنح الغرف هذه الامتيازات اذا رغبت هي فيها بشرط ان لا تثبط مساعي الافراد او تضعف فيهم قوة اقدام القيام بهذه الاعمال والمشاريع . والامور التي يرجع فيها رأي الغرف هي كل ما له تماس بالنظمات والعادات التجارية وانشاء غرف تجارية جديدة ودور للبورصة ومحاكم تجارية مراکز لسعر البورصة والدلائل وبيان اسعار الاموال وتصديقها عند الحاجة وماله علاقة بتعريف الدلالة وانظمتها وتعاريف الجمارك واصول الرسوم الجمركية وتعاريف القليات وقوانينها والضرائب التي تؤخذ لتنفق في محلها للمشاريع النافعة والعمرائية وتأسيس مصارف « بنوك » جديدة او فروع للمصرف الفرنسي ومخازن عامة واحداث لما كن الخبيج بالزيادة .

والغرف التجارية مكلفة بدفع قسرية البانك عن الاشغال التجارية التي تنطاولها برخصة عامة او امتياز بشرط ان يكون لها من اربح صاف واما اذا توازت الخسائر والمداخيل فلا تدفع شيئاً . ومن حقوق الغرف البهية حق المخاطرة بمصالح الاتحاد لصيانة

المصالح العامة المشتركة وتكبد بعض النفقات المشتركة أيضاً . فالمطالبة سهلت المفاوضة بين الغرف وبالأشترائك سهل القيام بالشاريع التي لها علاقة بالكثير من ولاية .

تنقسم مداخيل الغرف الى ثلاثة اقسام : ( ١ ) ضريبة البائعات التي تستوفى من التجار بحسب طبقاتهم ومكائمتهم والهيأت والوصايا ( ٢ ) المداخيل الغير الاعتيادية وهي الضريبة التي تقصا الى ضريبة البائعات والتحصيلات التي تأخذها من الحكومة وما يرد على الغرف من مبيع العقارات والقروض ( ٣ ) المداخيل الصافية التي تأخذها الغرف المذكورة من الاعمال والشاريع النفعلة والتجارية التي تقوم بها .

وتنقسم نفقات الغرف ايضاً الى ثلاثة اقسام « ١ » النفقات العادية « ٢ » النفقات الغير العادية « ٣ » النفقات الخاصة .

النفقات الاولى مائتة الغرض لادارتها السنوية « الثانية » مائتة الغرض لشراء الاراضي وعقارات او بنائها او انحصات الغير العادية . « الثالثة » وهي النفقات الخاصة « مائتة الغرض على الاوضاع التي لها اولوية في ادارتها . والقانون الفرنسي الاخير سمح للغرف التجارية بتأليف ذخيرة احتياطي وهي مكلفة بتنظيم موازنة منظمة تخيرها لمطارة التجارة ولها ان تعقد فروضاً باسمها ولكن لا بد من اقرارها بإرادة رئيس الحكومة . هذه خلاصة كيفية تأسيس غرف التجارة الفرنسية ويظهر مما سبق انها ليست حرة تماماً بينها وبين الحكومة صلات وارتباط .

بين النهرين : أعرب ز . خ

### نهضة سورية

لم يبق مجال للشك بان بلاد الشام ماضية نحو الترقى بقدم ثابتة وعزم اكيد فند بدأت تباشر النهضة من بيروت أعيد حوادث سنة الستين التي انتهت بمنح الاستقلال الاداري . جرى ايمان وضرب امرها في اخر مئة السلطات المخلوع عدو المعارف الدود ثم سرعان ما نفع من تلك الروح الطيبة بعد اعلاء الحرية اذا ايقن بعض الأهالي ان العهد عهد كفاة آت لا عهد شفقات والدور دور شاطئ اقدام لادور حمود واحكام والى من لأبعد الدهر عدته يهلك الدهر ولا من يرحمه .

وقد نال من لمة الدستور في السلطنة كل به يقدر اعتماد أهله وكان من توفرت لم ذرائع التعلم اكثر وكوشا الى ورود مبالغ العلم وليس في سورية مدينة